

A



CDIP/31/5 REV.

الأصل: الإنكليزية

التاريخ: 1 ديسمبر 2023

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الحادية والثلاثون
جنيف، من 27 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2023

مشروع منقح بشأن التعاون في مجال الملكية الفكرية والابتكار باعتباره أساساً لنقل التكنولوجيا والنتائج التي أثمرتها البحوث إلى الأسواق - اقتراح مشروع مقدم من الفلبين

من إعداد الأمانة

1. نظرت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (لجنة التنمية) خلال دورتها الحادية والثلاثين في اقتراح مشروع قدمته الفلبين بشأن "التعاون في مجال الملكية الفكرية والابتكار باعتباره أساساً لنقل التكنولوجيا والنتائج التي أثمرتها البحوث إلى الأسواق". واستناداً إلى التعليقات التي أبديت أثناء المناقشة، تُفتح اقتراح المشروع المذكور خلال الدورة.

2. ويرد في مرفق هذه الوثيقة اقتراح المشروع المنقح.

3. إن اللجنة مدعوة للنظر في المعلومات المتضمنة في مرفقى هذه الوثيقة.

[يلى ذلك المرفقان]

1. تقديم المشروع
1.1 رمز المشروع
DA_10_23_31_36_01
2.1 عنوان المشروع
التعاون في مجال الملكية الفكرية والابتكار باعتباره أساساً لنقل التكنولوجيا والنتائج التي أثمرتها البحوث إلى الأسواق
3.1 توصيات أجندة التنمية
<p>التوصية 10: مساعدة الدول الأعضاء على تطوير كفاءاتها في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنية التحتية وغيرها من المرافق بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية أكثر فعالية والنهوض بتوافر عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وينبغي أن تنسحب هذه المساعدة التقنية أيضاً على المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية.</p> <p>التوصية 23: النظر في أفضل السبل للنهوض بمارسات الترخيص في مجال الملكية الفكرية بما يعزز القدرات التنافسية ولا سيما بهدف النهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري ونقل التكنولوجيا إلى البلدان المهمة، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً وتعزيزها في تلك البلدان.</p> <p>التوصية 31: اتخاذ مبادرات تتفق عليها الدول الأعضاء وتسهم في نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، كتوجيه التماس إلى الويبو بتسهيل نفاذ محسن إلى المعلومات العلنية الواردة في سندات البراءات.</p> <p>التوصية 36: تبادل التجارب حول المشاريع التعاونية المفتوحة مثل مشروع المجين البشري وكذا نماذج الملكية الفكرية.</p>
4.1 مدة المشروع
36 شهرا
5.1 ميزانية المشروع
تبلغ الميزانية الإجمالية للمشروع 607,750 فرنك سويسري، ترتبط بأكملها بالنفقات بخلاف الموظفين.
2. وصف المشروع
<p>يؤدي الابتكار التعاوني الذي تدعمه مختلف الآليات من قبيل التعاون في مجال البحث ونقل التكنولوجيا دوراً حاسماً في النهوض بالتطور التكنولوجي والتنمية الاقتصادية. وقد أدى التعاون في مجال البحث، على نحو مشروع المجين البشري، إلى إشكال ثورية من التقدم العلمي، بل وأرسى الأساس لأشكال التقدم في الطبع والتطبيقات التكنولوجية الأخرى. وتشير التقديرات أيضاً إلى مساهمة الترخيص الأكاديمي في الولايات المتحدة منفردة بما مقداره 1.9 تريليون دولار أمريكي (2012) من إجمالي ناتج الصناعة، فضلاً عن مساهمته في إجمالي الناتج المحلي بما مقداره تريليون دولار أمريكي (2012). وعلاوة على ذلك، دعم الترخيص الأكاديمي ما لا يقل عن 6.499 مليون شخصاً في العام من خلال بيع المنتجات المرخصة على امتداد الفترة ما بين عام 1996 وعام 2020 (Pressman et al. 2022).</p> <p>والتعاون فيما بين الجامعات ومعاهد البحث والصناعة من الدوافع المهمة المحركة للابتكار. وتحسين هذا التعاون ضروري للتنمية ونقل المعارف والتكنولوجيا إلى شقي بقاع العالم، بل وإلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ويحدث التعاون في مجال الابتكار عندما توفر الإرادة لدى طرفين أو أكثر للتعاون بشأن برنامج بحثي مشترك بهدف إلى تطوير الملكية الفكرية واستغلالها تجاريًّا متى أمكن. ويستثمر الطرفان مواردهما وأصولهما البشرية والمادية والمهارات المتاحة لديهما (بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية الأصلية). ويشارك الطرفان في تعريف أهداف التعاون وإطاره القانوني، بما في ذلك ملكية حقوق الملكية الفكرية وحقوق النفاذ ويشاركان في المخاطر والمنافع حسب نجاح هذا النشاط تجاريًّا.</p> <p>وربما لا يكون المحرك الأساسي وراء التعاون الابتكاري أسباباً تجارية، بل قد يكون الدافع من ورائه تحقيق المنافع المتعلقة بالأبحاث. وعلى الرغم من ذلك، يمكن أن يكون هذا التعاون أحد الأسباب التي تبعث على تحقيق الإيرادات. فعلى سبيل المثال حققت الجامعات في أستراليا 1.6 مليار دولار أمريكي في عام 2020 من دخلها من عقود الخدمات الاستشارية والبحثية، ما شكل 4.6 في المائة من مجموع</p>

دخلها. وقد تجاوزت هذه النسبة الثمانية في المائة في بعض الجامعات. وحققت إيرادات زادت عن 100 مليون دولار أمريكي من الإتاوات والعلامات التجارية والتراخيص (Howard, 2021).

1.2 مفهوم المشروع

سوف يرتكز المشروع بقدرات مبتكرى التكنولوجيا ووسطاء التكنولوجيا فيما يتعلق بالمشاركة في التعاون في مجال الابتكار ودعمه من خلال ما يلي: "1" تحديد الممارسات الفضلى وأطر السياسات المؤسسية الفعالة ونشرها، و"2" تطوير الإرشادات والتدريبات في هذا المجال وتنقيحها.

2.2 أهداف المشروع ونتائجها ونواتجه

من المتوقع أن يتناول المشروع مبتكرى التكنولوجيا (مثل الأكاديميين ومعاهد البحوث والمنشآت التجارية) ووسطاء التكنولوجيا بما في ذلك مكاتب نقل التكنولوجيا (TTO) ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs)، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بغية بناء قدراتهم على المشاركة في التعاون في مجال الابتكار ودعمه.

ويهدف المشروع المقترن إلى تحسين نجاح التعاون في مجال الابتكار خصوصاً لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال ما يلي: "1" تحديد الممارسات الجيدة وأطر السياسات المؤسسية الفعالة ونشرها، و"2" تطوير الإرشادات والتدريبات في هذا المجال وتنقيحها.

وتتمثل نتيجة المشروع المرتقبة في الارتفاع بالقدرة على المشاركة في مشروعات التعاون في مجال الابتكار ودعمها، على مستوى المجتمع المحلي وفي البناء على نتائج المشروعات السابقة على أجندة التنمية (DA).

وسوف يقدم المشروع النواتج الآتية:

"1" دراسات الحالة الخاصة بالتعاون في مجال الابتكار.

"2" تجميع الأحكام المتوفرة في السياسات الخاصة بالملكية الفكرية المتعلقة بالتعاون في مجال الابتكار.

"3" أدلة إرشادية لمعاهد بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

"4" مواد تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

"5" ندوات تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

"6" أدلة إرشادية ومواد تدريبية منقحة بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

ويجمع المشروع عدداً من الأنشطة المحددة بإطار زمني صُممت بغية تطوير منتجات وأدوات بعينها تدمج لاحقاً مع الدعم المتواصل الذي تتيحه الويبو إلى أعضائها، وبالأخص مكاتب نقل التكنولوجيا (TTO) ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs). وسوف ينفذ المشروع في أربعة بلدان رائدة، من بينها الفلبين.

3.2 استراتيجية تنفيذ المشروع

سيحقق المشروع المقترن أهدافه من خلال النواتج الآتية:

النتيجة 1 دراسات الحالة بشأن التعاون في مجال الابتكار.

سوف تعد دراسات الحالة عن الممارسات الناجحة بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والشركاء من الصناعة، بما يبرز عوامل النجاح، بحيث تقدم الدراسات توصيات بشأن طريقة تطبيقها في سياقات بعينها.¹

الأنشطة:

أ. إجراء استقصاء حول دراسات الحالات التي تحقق فيها التعاون بين الأوساط الأكاديمية والصناعة بنجاح.

¹ ستأخذ دراسات الحالة في الاعتبار نتائج الدراسة المتعلقة بقضايا اختراع وملكية البراءات الناشئة عن البحث التعاونية والتعاون عبر الحدود وآثارها على نقل التكنولوجيا التي ستعدها الأمانة، حسبما قررته اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (اللجنة) في دورتها الخامسة والثلاثين (انظر الوثيقة SCP/35/10).

ب. إجراء بحث مكتبي بشأن دراسات الحالة الناجحة من منظور الممارسات المتعلقة بالتعاون بين الأوساط الأكademية والصناعة.

ج. تحديد عوامل النجاح والتوصيات القائمة على دراسات الحالة الناجحة التي أُعدت

النتيجة 2: تجميع الأحكام الواردة في السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية والمتعلقة بالتعاون في مجال الابتكار.

تجمع الأحكام الواردة في السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية والمتعلقة بالتعاون البحثي والترخيصي الداخلي والترخيصي المتبادل وتكون بمثابة منصة لهذا المشروع. وسوف يستند جمع البيانات إلى استعراض مكتبي ودعوة عالمية للمشاركة من الدول الأعضاء. وسوف تدمج نواتج هذه العملية في قاعدة بيانات سياسات الملكية الفكرية للجامعات ومؤسسات البحث.

الأنشطة

أ. إجراء دراسة استقصائية بشأن أحكام السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية التي تتعلق بالتعاون في مجال الابتكار بالدول الأعضاء.

ب. عقد مقارنة تقابلية بين السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية التي تتعلق بالتعاون في مجال الابتكار بالدول الأعضاء.

ج. تحديد الأحكام المتعلقة بالتعاون في مجالات الابتكار في السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية المقارنة.

د. دمج الأحكام التي يتم تحديدها من الدراسة الاستقصائية والسياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية في قاعدة بيانات سياسات الملكية الفكرية للجامعات ومؤسسات البحث.

النتيجة 3: أدلة إرشادية موجهة للمؤسسات بغية إدارة التعاون في مجال الابتكار

الأنشطة:

أ. الأدلة الإرشادية: يُجري فحص للسمات البارزة للسياسات والمهارات الناجحة، بناءً على مرحلة تقصي الحقائق المذكورة آنفًا، بغية تحديد الخصائص التي تيسر الابتكار التعاوني. ومن ثم، سوف يؤدي ذلك إلى تجهيز مجموعة من الأدلة الإرشادية لمبتكري التكنولوجيا (مثل الباحثين) ووسطاء التكنولوجيا (مثلاً موظفي مكاتب نقل التكنولوجيا ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار). وسوف تركز الأدلة الإرشادية على المجالات الأساسية الآتية، رهناً بمرحلة تقصي الحقائق المذكورة آنفًا:

- تقييم الاحتياجات التكنولوجية على مستوى المجتمع المحلي المزمع استهدافه من خلال التعاون في مجال الابتكار.

- تعريف الأهداف المشتركة لمشروع التعاون الابتكاري.

- تحديد الشركاء المحتملين (مثلاً من خلال الدراسات التحليلية للبراءات ودراسات السوق وهي من اشتراطات تقييم الملكية الفكرية وتسويقه أو استغلالها).

- إنشاء إطار لمشاركة البيانات والمعلومات والمعارف وتبادلها، بما في ذلك من خلال التفاوض بشأن اتفاقات التعاون.

- إنشاء إطار لتيسير الوصول إلى البيانات والمعلومات والمعارف.

- دمج البيانات والمعلومات والمعارف التي تستنقى من خارج المشروع في البحوث الداخلية وعمليات التطوير.

- اغتنام الفرص من التعاون من أجل الابتكار والتحفيض من حدة مخاطره.

ب. استعراض النظرة: تخضع الأدلة الإرشادية إلى استعراض النظرة لضمان استيفائها لأعلى معايير الدقة والجودة الفنية، فضلاً عن توافقها مع حالة المعارف الحالية في المجال.

النتيجة 4: مواد تدريبية خاصة بإدارة التعاون في مجال الابتكار.

النشاط: إعداد مجموعة من المواد التدريبية المتعلقة بنقل التكنولوجيا لصالح مبتكري التكنولوجيا ووسطاء التكنولوجيا على أساس الأدلة الإرشادية المذكورة فيما سبق. تنشر المواد التدريبية النتائج التي تم التوصل إليها في المشروع من خلال الندوات التعليمية بنسق العرض ومن خلال البيانات الأساسية والتدريبات المصحوبة بتعليمات موجهة لميسري الندوات والمشاركين.

النتيجة 5: الندوات التدريبية الخاصة بإدارة التعاون في مجال الابتكار.

النشاط: تعقد الندوات التدريبية الخاصة بمبتكري التكنولوجيا وتبعها وسطاء التكنولوجيا في الفلبين وفي البلدان الرائدة الثلاثة بناء على المواد التدريبية المذكورة فيما سبق. وتهدف الندوات التدريبية إلى تطوير قدرات المشاركون والاستماع إلى تعقيباتهم والوقوف على الدروس المستفادة. ويراعى عند اختيار على الفلبين والبلدان الثلاثة الرائدة التي تعقد الندوات التدريبية فيها التنوع الجغرافي والاجتماعي والاقتصادي على وجه الخصوص لضمان إمكانية تطبيق المبادئ التوجيهية والمودات التدريبية على نطاق واسع من المواقف. وقد تشمل هذه الندوات تقويم الملكية الفكرية وتقييم الملكية الفكرية وحرية التصرف والترويج للتكنولوجيا واتفاقات نقل التكنولوجيا.

النتيجة 6: أدلة إرشادية ومواد تدريبية منقحة بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

النشاط: سوف تدخل التحسينات على مجموعة من الأدلة الإرشادية المذكورة فيما سبق وعلى المواد التدريبية بناء على تعقيبات المشاركون والدروس المستفادة من الندوات التدريبية، وعلى الأخص بالنظر إلى جعلها سهلة الاستخدام، ومتكيفة بشكل أفضل مع الوضع واحتياجات المستفيدين في البلدان النامية.

4.2 مؤشرات المشروع

مؤشرات أهداف المشروع	أهداف المشروع
<ul style="list-style-type: none"> - زيادة أهداف الأبحاث التي تعرف بشكل مشترك مع المؤسسات المستفيدة من المشروع مقارنة بمتوسط الفترة الأساسية قبل تنفيذ المشروع (وإجراء تقييم الأثر بعد المشروع). - زيادة مشروعات الابتكار التي تطلق بناء على أهداف الأبحاث المشتركة التي تشارك المؤسسات المستفيدة من المشروع في تعريفها على مدار متوسط الفترة الأساسية قبل تنفيذ المشروع (وتقييم أثر المشروع بعد انتهاءه). - زيادة عدد المشروعات المكتملة الخاصة بالابتكار والمنفذة بناء على أهداف الأبحاث التي تشارك المؤسسات المستفيدة من المشروع في تعريفها على مدار متوسط الفترة الأساسية قبل تنفيذ المشروع (وتقييم أثر المشروع بعد انتهاءه). - الحد من عدد المنازعات التي تنشأ من نوافع مشروعات الابتكار المكتملة والمنفذة بناء على أهداف الأبحاث التي تشارك المؤسسات المستفيدة من المشروع في تعريفها على مدار متوسط الفترة الأساسية قبل تنفيذ المشروع (وتقييم أثر المشروع بعد انتهاءه). - زيادة في اتفاقات التعاون البحثي وترخيص التكنولوجيا التي تبرمها المؤسسات المستفيدة من المشروع خلال متوسط الفترة الأساسية قبل تنفيذ المشروع (وتقييم أثر المشروع بعد انتهاءه). 	<p>الهدف العام للمشروع هو الارتقاء بنجاح التعاون في مجال التكنولوجيا، ولا سيما في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من خلال التعرف على الممارسات الجيدة وأطر السياسات المؤسسية الفعالة ومن خلال تطوير الإرشادات والتدريب في هذا المجال وتنفيذهما.</p>
مؤشرات النتائج	نتائج المشروع
<ul style="list-style-type: none"> - أظهر 70% من المتدربين الارتفاع في معارفهم ومهاراتهم في إطلاق التعاون في مجال الابتكار وإدارته. - أوضح تقييم 35% من المتدربين نجاحهم في دمج المعارف والمهارات بشأن إطلاق التعاون في مجال الابتكار وإدارته في سلوكياتهم المؤسسية [بناء على تقييم الأثر بعد انتهاء المشروع]. 	<p>الارتقاء بالقدرة على المشاركة في مشروعات التعاون في مجال الابتكار ودعمها، وعلى الأخص على مستوى المجتمع المحلي.</p>

<u>مؤشرات النواحي</u>	<u>نواتج المشروع</u>
- دراسة حالة واحدة بشأن التعاون في مجال الابتكار لكل بلد مستفيد.	دراسات الحالة بشان التعاون في مجال الابتكار.
نشر عشرة أحكام من السياسات المؤسسية للملكية الفكرية ترتبط بالتعاون في مجال الابتكار من خلال قاعدة بيانات سياسات الملكية الفكرية للجامعات والمؤسسات البحثية.	تجميع الأحكام الواردة في السياسات المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية المتعلقة بالتعاون في مجال الابتكار.
إعداد سبعة أدلة إرشادية خاصة بالتعاون في مجال الابتكار.	أدلة إرشادية موجهة للمؤسسات بغية إدارة التعاون في مجال الابتكار.
-إعداد سبعة عروض عن التعاون في مجال الابتكار.	مواد تدريبية خاصة بإدارة التعاون في مجال الابتكار.
عقد ندوة تدريبية واحدة عن التعاون في مجال الابتكار تقدم لكل بلد مستفيد.	الندوات التدريبية الخاصة بإدارة التعاون في مجال الابتكار.
- إعداد سبعة أدلة إرشادية عن التعاون في مجال الابتكار بما في ذلك مراجعتها بناء على التعقيبات من الندوة التدريبية. - يعرب 70% من المشاركين في الندوة التدريبية عن رضاهم عن الأدلة الإرشادية والمواد التدريبية من حيث الملاءمة والوضوح.	أدلة إرشادية ومواد تدريبية منقحة بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار.

5.2 استراتيجية استدامة المشروع

سوف تنشئ الويبو صفحة إلكترونية مخصصة، تتيح الوصول بسهولة إلى دراسات الحالة والسياسات المؤسسية المعنية بالملكية الفكرية والأدلة الإرشادية والمواد التدريبية المستخدمة في إطار المشروع. وسوف يدمج التدريب الذي وضع في إطار المشروع مع التدريبات التي تتيحها الويبو بانتظام في مجال نقل التكنولوجيا ودعم التكنولوجيا والابتكار.

وسوف يخاطب المشروع على وجه الخصوص مكاتب نقل التكنولوجيا (TTO) ومرتكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs) بهدف:

"1" ضمان إضفاء الطابع المؤسسي على الإمكانيات والقدرات التي يطورها المشروع وتطبيقاتها على الخدمات التي يقدمها وسيطي التكنولوجيا هذين، و"2" تحقيق الاستفادة من علاقتهما مع مبتكري التكنولوجيا بغية تحقيق تأثير مضاعف.

وسوف يشجع المشاركون على إنشاء وصيانة صفحة إلكترونية مخصصة أو موقع مصغر على صفحاتهم الإلكترونية الرسمية في إطار الدعوة لدعم خطة الاتصال، بغية المساعدة في الإبقاء على الزخم المتتحقق من نتائج المشروع.

6.2 معايير اختيار البلدان الرائدة/المستفيدة

سيتم تنفيذ المشروع في الفلبين والبلدان الرائدة الثلاثة الأخرى.

وسيسند اختيار البلدان الرائدة الثلاثة الأخرى إلى المعايير التالية:

1. تعيين منسق وطني يقوم بدور الممثل المؤسسي لبلده.
2. الحاجة الفعلية للتعاون في مجال الابتكار لتحقيق الارتقاء بقدرات مبتكري التكنولوجيا ووسطاء التكنولوجيا.
3. السياسات القائمة بشأن البحث والابتكار.
4. وجود مؤسسات تشارك في التعاون في مجال التكنولوجيا أو تدعمه.
5. وجود شبكة قائمة من وسطاء التكنولوجيا تشمل مكاتب نقل التكنولوجيا (TTO) ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs) وهيأكل نقل التكنولوجيا الأخرى الشبيهة بها.
6. تعبر مكاتب الملكية الفكرية لدى الدول الأعضاء وغيرها من الجهات ذات الصلة المسؤولة عن نقل التكنولوجيا عن اهتمامها بالمشروع.

يتبعن على الدول الأعضاء الراغبة في المشاركة في المشروع إيداع استماراة الطلبات الواردة في المرفق الثاني لهذه الوثيقة. ويجب ذكر المؤسسة المكلفة بأن تكون جهة التنسيق.

7.2 الكيان المكلف بالتنفيذ داخل الويبو

إدارة الملكية الفكرية للمبتكرين وقطاع الملكية الفكرية والأنظمة الإيكولوجية للابتكار

8.2 الصلة بالكيانات الأخرى داخل الويبو

قطاع التنمية الإقليمية والوطنية إدارة الملكية الفكرية للمبتكرين، قطاع البنية التحتية والمنصات

9.2 الصلة بالمشاريع الأخرى في أجندة التنمية

مشروع أجندة التنمية بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول (CDIP/6/4/REV.)

مشروع أجند التنمية بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية (CDIP/6/6/REV.)

10.2 مساهمة المشروع في تحقيق النتائج المرتقبة في البرنامج والميزانية

البرنامج والميزانية للفترة 25/2024

3.3 أنشطة ميسرة في مجال نقل المعرفة وتنمية التكنولوجيا من خلال منصات الويبو وأدواتها القائمة على الملكية الفكرية بغرض التصدي للتحديات العالمية.

4.1 ضمان فعالية أكبر في استخدام الملكية الفكرية لأغراض دعم النمو والتنمية في كل الدول الأعضاء وفي المناطق والمناطق الفرعية لكل منها، بما في ذلك من خلال تعميم توصيات أجندة التنمية.

4.4 عدد أكبر من المبتكرين والمبدعين والشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات ومؤسسات البحث والمجتمعات المحلية ممن يستفيدون من الملكية الفكرية بنجاح

11.2 المخاطر واستراتيجيات التخفيف من وطأتها

الخطير 1: عدم كفاية قدرات المستفيدين في الفلبين والبلدان الرائدة الأخرى لفهم المعرفة التي تتضمنها المبادئ التوجيهية والمقدمة خلال الندوات التدريبية المتعلقة بإدارة الابتكار التعاوني واستخدامها.

استراتيجية التخفيف من وطأة الخطير 1: إقامة الاتصال بالمؤسسات الموصوفة في دراسات الحالات الخاصة بالتعاون المؤسسي من أجل الابتكار. ويتبع هذا الاتصال فرص للتعرف ويسهل تبادل الخبرات والممارسات الجيدة فيما بين المستفيدين في الفلبين والبلدان الرائدة الأخرى. وستُكثف المبادئ التوجيهية والندوات التدريبية مع قدرات المستفيدين من كل بلد رائد بعد تقييمها. وسوف يتم اختيار المشاركين في الندوات التدريبية بالتعاون مع مسؤولي الاتصال القطريين الذين يعينهم كل بلد، مما يضمن حصول المشاركين على المعرفة الأساسية بهدف تمكّنهم من استيعاب المعرفة الإضافية المقدمة من خلال الندوات التدريبية.

3. الجدول الزمني المبدئي لتنفيذ المشروع

الربع												نواتج المشروع	
2025				2024				2023					
الرابع	الثالث	الثاني	الأول	الرابع	الثالث	الثاني	الأول	الرابع	الثالث	الثاني	الأول		
												الأنشطة السابقة للتنفيذ: ²	
												- اختيار البلدان المستفيدة - تعيين المنسقين القطريين - توظيف زميل	
									x	x		دراسات الحالة بشأن التعاون في مجال الابتكار	
	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		تجميع الأحكام الواردة في السياسات المؤسسية للملكية الفكرية المتعلقة بالتعاون في مجال الابتكار	
						x	x	x				أدلة إرشادية للمؤسسات بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار	
					x	x						مواد تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار	
	x	x	x	x								ندوات تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار	
x	x											أدلة إرشادية ومواد تدريبية منقحة بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار	
x	x											تقييم المشروع	
x												حدث جانبي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية	

² لن يبدأ التنفيذ إلا عند الانتهاء من الأنشطة السابقة على التنفيذ، وهي: "1" اختيار جميع البلدان المستفيدة من المشروع، و"2" تعيين مسؤولي الاتصال في كل بلد، و"3" تأسيس فريق تنفيذ المشروع.

4. الموارد الإجمالية بحسب النوع

المجموع	العام الثالث		العام الثاني		العام الأول		(بالفرنك السويسري)
	موارد بخلاف الموظفين	موارد الموظفين	موارد بخلاف الموظفين	موارد الموظفين	موارد بخلاف الموظفين	موارد الموظفين	
192,750	38,550	-	77,100	-	77,100	-	تنسيق المشروع
40,000	-	-	-	-	40,000	-	دراسات الحالة بشأن التعاون في مجال الابتكار
-	-	-	-	-	-	-	تجميع الأحكام الواردة في السياسات المؤسسية لملكية الفكرية المتعلقة بالتعاون في مجال الابتكار
175,000	-	-	83,000	-	92,000	-	أدلة إرشادية للمؤسسات بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار
105,000	-	-	52,000	-	53,000	-	مواد تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار
30,000	10,000	-	20,000	-	-	-	نحوات تدريبية بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار
35,000	35,000	-	-	-	-	-	أدلة إرشادية ومواد تدريبية منقحة بشأن إدارة التعاون في مجال الابتكار
15,000	15,000	-	-	-	-	-	تقييم المشروع
15,000	15,000	-	-	-	-	-	حدث جانبي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية
607,750	113,550	-	232,100	-	262,100	-	المجموع

٥. ميزانية المشروع بحسب فئة التكلفة

المجموع	الخدمات التعاقدية					الأسفار والتدريب والمنح			(بالفرنك السويسري)
	الخدمات التعاقدية الأخرى	برنامج زمالات الويبو	الخدمات التعاقدية الفردية	النشر	النحوات	التدريب ومنح السفر ذات الصلة	أسفار الغير	بعثات الموظفين	
15,000	15,000	-	-	-	-	-	-	-	حدث جانبي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية
607,750	30,000	192,750	355,000	-	30,000	-	-	-	المجموع

[يلٰ ذلك المرفق الثاني]

6. طلب المشاركة في المشروع كبلد رائد/مستفيد

نموذج إيداع طلبات المشاركة في المشروع كبلد رائد/مستفيد	
معايير الاختيار	وصف موجز
1. التعبير عن الرغبة في المشاركة في المشروع	تأكيد اهتمام الهيئات المعنية بالملكية الفكرية في البلد مودع الطلب بالمشاركة في المشروع.
2. المؤسسات والإطار القانوني	يرجى ذكر اسم الهيئة أو المؤسسة الوطنية المشرفة على البراءات والأطر القانونية التي تتعلق بالبراءات. وينبغي، قدر الإمكان، أن يذكر الطلب رابط الموقع الإلكتروني للمؤسسة المعنية، والنصوص القانونية. يرجى ذكر وجود شبكة قائمة من وسطاء التكنولوجيا بما في ذلك مكاتب نقل التكنولوجيا (TTOs) ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISCs) وغيرها من الهيئات المشابهة المعنية بنقل التكنولوجيا.
3. معايير المشاركة الواردة في وثيقة مشروع أجندة التنمية	ينبغي أن يوضح البلد مودع الطلب السياسات القائمة في البلد المتعلقة بالبحث والابتكار. ينبغي أن يوضح البلد المعنى المؤسسات المشاركة في التعاون من أجل الابتكار أو التي تدعمه.
4. حاجة البلد إلى الدعم	تبرير موجز للحاجة الفعلية إلى الحصول على الدعم في إدارة التعاون في مجال الابتكار.
5. الالتزام	تأكيد التزام البلد مودع الطلب بتخصيص الموارد المطلوبة والدعم اللوجستي الضروري، كلما اقتضت الحاجة، لضمان تنفيذ المشروع على نحو فعال ومستدام.
6. المنسق القطري/جهة التنسيق القطرية	ينبغي على البلد مودع الطلب أن يذكر اسم الشخص ووظيفته والمنظمة التي ينتهي إليها، الذي يقترح تعينه كمنسق قطري لمدة المشروع، وكممثل مؤسسي للبلد المذكور.
7. التعليقات	أية معلومات إضافية يودّ البلد مودع الطلب أن يذكرها في الطلب.

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]